

Distr.: General
7 September 2011
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الدورة الرابعة

مراكش، المغرب، ٢٤-٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١

البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت*

استرداد الموجودات

التقدم المحرز في تنفيذ توصيات الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات

ورقة معلومات خلفية من إعداد الأمانة**

أولاً - مقدمة

١ - اعتمد مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (المؤتمر) في دورته الأولى القرار ٤/١، الذي أنشأ بمقتضاه الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات (الفريق العامل) لإسداء المشورة للمؤتمر وتقديم المساعدة له في تنفيذ ولايته الخاصة بإعادة عائدات الفساد. وقد أنشئ هذا الفريق وفقاً للفقرة ٤ من المادة ٦٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (الاتفاقية). وتشمل ولاية الفريق العامل مساعدة المؤتمر على اكتساب معارف تراكمية في مجال استرداد الموجودات، واستبانة الاحتياجات اللازمة في مجال بناء القدرات، وتشجيع التعاون بين المبادرات الثنائية والمتعددة الأطراف القائمة ذات الصلة، والإسهام في تنفيذ أحكام الاتفاقية ذات الصلة بتوجيه من

* CAC/COSP/2011/1.

** تأخر تقديم هذه الوثيقة بغية تضمينه نتائج اجتماع الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات الذي عُقد في فيينا يومي ٢٥ و٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١.



المؤتمر، وتيسير تبادل المعلومات والممارسات الجيدة والأفكار بين الدول، وبناء الثقة وتشجيع التعاون بين الدول الطالبة والدول متلقيّة الطلبات.

٢- وقرّر المؤتمر في قراره ٣/٢ و٣/٣ أن يواصل الفريق العامل عمله. وكان الفريق العامل قد عقد اجتماعه الأول في فيينا يومي ٢٧ و٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٧،^(١) واجتماعه الثاني يومي ٢٥ و٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨،^(٢) واجتماعه الثالث يومي ١٤ و١٥ أيار/مايو ٢٠٠٩،^(٣) واجتماعه الرابع يومي ١٦ و١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠،^(٤) واجتماعه الخامس يومي ٢٥ و٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١.^(٥)

٣- وقد أعدت ورقة المعلومات الخلفية هذه لإطلاع المؤتمر على حالة تنفيذ قراراته المتعلقة باسترداد الموجودات وتوصيات الفريق العامل. وهي ترمي إلى مساعدة المؤتمر في مداولاته وفي تقرير مسار العمل الذي سيتبعه بشأن استرداد الموجودات.

ثانياً- نظرة عامة عن حالة تنفيذ قرارات المؤتمر المتعلقة باسترداد الموجودات وتوصيات الفريق العامل

٤- تدور مناقشات المؤتمر والفريق العامل حتى الآن حول ثلاثة مواضيع محورية، هي: اكتساب المعارف التراكمية؛ وبناء الثقة بين الدول الطالبة والدول متلقيّة الطلبات؛ والمساعدة التقنية والتدريب وبناء القدرات.

٥- ففيما يتعلق باكتساب المعارف التراكمية بشأن استرداد الموجودات، لوحظ استمرار الحاجة إلى تدليل التحديات والعوائق العملية التي تواجهها الدول الأطراف في تنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية، بما في ذلك افتقار الممارسين للقدرات اللازمة لمعالجة قضايا استرداد الموجودات.

(1) CAC/COSP/2008/4.

(2) CAC/COSP/WG.2/2008/3.

(3) CAC/COSP/WG.2/2009/3.

(4) CAC/COSP/WG.2/2010/4.

(5) CAC/COSP/WG.2/2010/5.

- ٦- واعتُبر بناء الثقة عنصراً بالغ الأهمية في العمل على استرداد الموجودات، ولا سيّما لتعزيز الإرادة السياسية، وتكوين ثقافة للمساعدة القانونية المتبادلة والتعاون، وتمهيد السبيل لنجاح التعاون الدولي.
- ٧- وفيما يتعلق بالمساعدة التقنية، نوقشت نُهجٌ مختلفة لاسترداد الموجودات، من بينها بناء القدرات والتدريب، وتحليل الثغرات، ووضع قوانين جديدة عند الضرورة، وتيسير عملية تبادل المساعدة القانونية.
- ٨- وقد شُدّد مراراً على الحاجة إلى تعزيز التنسيق بين مختلف مبادرات استعادة الموجودات. ففي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، أنشأ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) والبنك الدولي المبادرة الخاصة باسترداد الموجودات المسروقة (مبادرة ستار)، التي بدأت تعمل بكامل طاقتها في نهاية عام ٢٠٠٨. وتهدف تلك المبادرة إلى تشجيع وتيسير استرداد عائدات الفساد بصورة منهجية وسريعة، وتحسين معدل إعادة الموجودات المسروقة على صعيد العالم.

ألف- اكتساب المعارف التراكمية

١- المنتجات المعرفية وأدوات جمع المعلومات وتبادلها

- ٩- لقد دأب المؤتمر والفريق العامل على إعطاء أولوية كبرى لتوفير المعارف المتعلقة باسترداد الموجودات وتكوين هذه المعارف وإدارتها. وقد رحب الفريق العامل بالتقدم الذي أحرزته الأمانة فيما يخص المكتبة القانونية وبوابة المعرفة الشاملة المعروفة باسم بوابة تراك (الأدوات والموارد اللازمة من أجل رصد معرفي في مجال مكافحة الفساد) وأوصى بتضمين هذه الأداة أعمالاً تشريعية وتحليلية على السواء.
- ١٠- وشدّد الفريق العامل على فائدة المنتجات المعرفية القائمة التي توفرها مبادرة ستار في بناء القدرات الوطنية، وطلب من الأمانة أن تعدّ قائمة بتلك المنتجات وتكفل تعميمها على أوسع نطاق ممكن.
- ١١- وأوصى الفريق العامل باستحداث أدوات عملية لاسترداد الموجودات، وخصوصاً إعداد دليل عملي مفصّل. وحثّ المؤتمر أيضاً على مواصلة دراسة وتحليل الكيفية التي يمكن بها للقوانين القانونية وتدابير نقل عبء الإثبات وفحص الأطر الخاصة بالإثراء غير المشروع أن تسهل استرداد عائدات الفساد.

التدابير المتَّخذة

١٢ - تتمثل الأداة الأساسية لجمع المعلومات عن التدابير المتَّخذة لتنفيذ الاتفاقية في قائمة التقييم الذاتي المرجعية التي أقرها المؤتمر في قرارها ١/٣. وستُضاف أيضا البيانات القانونية التي تُقدَّم من خلال تلك القائمة وتُصدَّق عليها الدول الأطراف، بما في ذلك الأحكام القضائية الصادرة في قضايا استرداد الموجودات، إلى المكتبة القانونية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

١٣ - والمكتبة القانونية مصمَّمة لجمع أحدث المعارف القانونية المدقَّقة بشأن مكافحة الفساد واسترداد الموجودات وتصنيف هذه المعارف ونشرها، وذلك بالاستناد إلى المعلومات المستمدة من خلال آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية، وتيسير تحليل هذه المعلومات وتوزيعها. وقد تم تكوين مجموعة بيانات أولية تشمل قوانين ولوائح تنظيمية وممارسات إدارية من ما يزيد على ١٧٥ دولة، وأجري تحليل مفصَّل لطبيعة اتصال هذه الصكوك والممارسات بأحكام الاتفاقية.

١٤ - والمكتبة القانونية هي جزء من بوابة تراك، التي استهلَّت عملها في أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وتتألف بوابة تراك من مدخل ومنتدى تعاوني على الانترنت من أجل الممارسين في مجال مكافحة الفساد واسترداد الموجودات والمؤسسات الشريكة، وهي تجمع وتنشر المعارف المتعلقة بمكافحة الفساد واسترداد الموجودات، بما في ذلك دراسات الحالات الإفرادية والممارسات الفضلى والتحليلات السياسية. وعلاوةً على ذلك، سوف توفر بوابة تراك عما قريب روابط بقواعد بيانات ذات صلة، مثل قاعدة بيانات جهات الوصل المعنية باسترداد الموجودات التي أنشئت في إطار مبادرة ستار، والنسخة الموسعة من أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة، ومرصد استرداد الموجودات، وهو قاعدة بيانات لقضايا استرداد الموجودات المتعلقة بالفساد من المقرر إنشاؤها في إطار مبادرة ستار. وإلى جانب مبادرة ستار، تشمل قائمة الشركاء الدوليين لمبادرة بوابة تراك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والرابطة الدولية لسلطات مكافحة الفساد، ومصرف التنمية الآسيوي، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومعهد بازل للحكومة ومركز أوتشتاين لموارد مكافحة الفساد.

١٥ - وقد صدر عدد من أدلة الممارسات الفضلى والدراسات السياسية التي تعالج مجالات محددة لاسترداد الموجودات في إطار مبادرة ستار:

(أ) *Stolen Asset Recovery: A Good Practices Guide for Non-conviction-*

based Asset Forfeiture (استرداد الموجودات المسروقة: دليل الممارسات الجيدة المتعلقة

مصادرة الموجودات دون الاستناد إلى إدانة)، (دليل صادر بالإنكليزية في أيار/مايو ٢٠٠٩؛ وهو متاح أيضا بالإسبانية والروسية). ويعرّف هذا الدليل المفاهيم القانونية والعملية الرئيسية التي ينبغي أن ينهض عليها نظام مصادرة الموجودات دون الاستناد إلى إدانة لكي تتحقق له الفعالية؛

(ب) *Stolen Asset Recovery: Towards a Global Architecture for Asset Recovery* (استرداد الموجودات المسروقة: صوب هيكل عالمي لاسترداد الموجودات) (دراسة صدرت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩). وتستعرض هذه الدراسة حالة استرداد الموجودات على الصعيد العالمي وترسم خطة عمل في هذا الشأن؛

(ج) *Stolen Asset Recovery: Management of Returned Assets: Policy Considerations* (استرداد الموجودات المسروقة: إدارة الموجودات المعادة: الاعتبارات السياسية) (منشور صدر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩). ويستعرض هذا المنشور بعضا من المسائل التي ربما تود السلطات الوطنية أن تنظر فيها عندما تخطط لإدارة الموجودات المعادة؛

(د) *Politically Exposed Persons: Preventive Measures for the Banking Sector* (الشخصيات السياسية البارزة: تدابير وقائية من أجل القطاع المصرفي) (تقرير صدر في أيار/مايو ٢٠١٠). يتضمن هذا التقرير توصيات سياساتية وممارسات فضلى ترمي إلى تصعيب غسل الأموال على الشخصيات السياسية البارزة الفاسدة؛

(هـ) *Asset Recovery Handbook: A Guide for Practitioners* (دليل استرداد الموجودات: دليل للممارسين) (دليل صدر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠). وهو مصمم ليكون دليلا مرجعيا يوفر إرشادات عملية سريعة للممارسين في مجال استرداد الموجودات وهو يقدم إرشادات بشأن التحديات الاستراتيجية والتنظيمية والاستقصائية والقانونية التي تعترض استرداد الموجودات ويورد مجملا للأساليب والإجراءات التي يمكن الاستعانة بها في هذا الشأن؛

(و) *Barriers to Asset Recovery: An Analysis of the Key Barriers and Recommendations for Action* (عقبات في سبيل استرداد الموجودات: تحليل للعقبات الرئيسية وتوصيات بالإجراءات اللازمة في هذا الشأن) (دراسة صدرت في حزيران/يونيه ٢٠١١). تحدّد هذه الدراسة العقبات التي تعرقل استرداد الموجودات المسروقة التي يُعثر عليها في المراكز المالية وتحلل هذه العقبات؛

(ز) دراسة للإثراء غير المشروع نشرت في آب/أغسطس ٢٠١١، وهي تدرس، بناءً على توصية المؤتمر في قراره ٣/٣، المسائل القانونية والسياساتية المتصلة بالإثراء غير المشروع؛

(ح) *Stolen Asset Recovery: Income and Asset Declarations: Tools and Trade-offs* (استرداد الموجودات المسروقة: إقرارات الذمة المالية: الأدوات والمبادلات) (دليل صدر في عام ٢٠١١؛ الطبعة الثانية في مجلدين). يسعى هذا الدليل إلى توفير نصائح عملية بشأن تصميم وتنفيذ نظم إقرارات الذمة المالية؛

(ط) "The puppet masters: how the corrupt use legal structures to hide stolen assets and what to do about it" (محر كيو الدمى: كيف يستغل الفاسدون الهياكل الاعتبارية لإخفاء الموجودات المسروقة وكيفية معالجة تلك المشكلة) (دراسة ستصدر قريباً). توضح هذه الدراسة كيف تستخدم الهياكل الاعتبارية لإخفاء ممتلكات الموظفين الفاسدين وكيفية مكافحة الفساد.

١٦- وهناك منشورات أخرى قيد الإعداد: تقرير عن التحديد الكمي لعائدات الفساد وتقرير عن الالتزامات المحددة في خطة عمل أكرا، وسوف ينشر هذان التقريران بالتعاون مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي؛ ودراسة عن أثر التسويات على التعاون الدولي في مجال استرداد الموجودات؛ ومنشور من أجل الممارسين عن شبكات استرداد الموجودات.

١٧- وقد أحاط الفريق العامل علماً في اجتماعه المعقود في آب/أغسطس ٢٠١١ بالأعمال التحضيرية الجارية في إطار مبادرة ستار لإعداد دراسة عن الإثراء غير المشروع ودعا الدول الأطراف إلى أن ترسل تعليقاتها ومقترحاتها إلى أمانة مبادرة ستار في موعد غايته ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ حتى يمكن وضع الدراسة في صيغتها النهائية.

٢- أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة والمنتجات المماثلة

١٨- شدد الفريق العامل على أهمية استخدام تكنولوجيا المعلومات الحديثة في اكتساب المعارف التراكمية، وطلب إلى الأمانة أن تواصل عملها على توسيع نطاق أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة واستحداث منتجات مماثلة.

التدابير المتخذة

- ١٩- واصل المكتب جهوده لتوسيع إمكانيات أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة، وهي أداة حاسوبية يسيرة الاستخدام تساعد الدول على إعداد طلبات المساعدة القانونية المتبادلة وإرسالها وتلقيها. وسوف توفر نسخة موسعة منها المزيد من الخصائص والإمكانيات؛ ومن المتوقع أن تُوضَع هذه النسخة في صورتها الأخيرة قبل نهاية عام ٢٠١١.
- ٢٠- وقد استحدث المكتب التطبيق البرمجية غوآمل (goAML) لكي تستخدمها وحدات الاستخبارات المالية في مكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال، والأداة غوكيس (goCASE)، وهي أداة متكاملة معدة لكي تستخدمها هيئات إنفاذ القوانين والتحقيق والملاحقة القضائية لجمع المعلومات المتصلة بالتحقيقات وإدارة تلك المعلومات وتحليلها، ويمكن أن تفيد كلتا الأداةين الممارسين في مجال استرداد الموجودات.^(٦)
- ٢١- ومن الموارد الأخرى المستخدمة في مجال استرداد الموجودات التي تستعين بتكنولوجيا المعلومات الحديثة بوابة تراك والمكتبة القانونية وقائمة التقييم الذاتي المرجعية ومرصد استرداد الموجودات وقاعدة بيانات مبادرة ستار الخاصة بجهات الوصل المعنية باسترداد الموجودات.

٣- المعلومات الخاصة بقضايا استرداد الموجودات وتحليلها

- ٢٢- طلب الفريق العامل إلى المكتب أن يواصل جهوده، بالتشاور مع الدول الأعضاء، في تجميع قضايا استرداد الموجودات وتصنيفها وإعداد دراسة تحليلية لها على أساس الخبرات ذات الصلة. وشجّع الفريق العامل أيضاً الدول الأعضاء المهتمة على أن تساهم طواعية في هذه الجهود وأهاب بها أن تزود الأمانة بالمعلومات المتعلقة بهذه القضايا، سواء القضايا التي كُسبت أو خسرت، من أجل توسيع دائرة العمل التحليلي للأمانة.

التدابير المتخذة

- ٢٣- تتلقى الأمانة معلومات عن أعداد متزايدة من قضايا استرداد الموجودات. ورداً على المذكرتين الشفويتين اللتين أرسلتهما الأمانة بتاريخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ و ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ التماساً لتعاون الدول في إعداد مصنف بالقضايا المتصلة باسترداد عائدات الفساد، أرسلت الدول الأطراف في الاتفاقية والموقعة عليها معلومات مفصلة عن ١٠ قضايا.

(٦) للاطلاع على مزيد من المعلومات، انظر <http://goaml.unodc.org/> and <http://gocase.unodc.org/>.

وسوف تتعامل الأمانة مع تلك المعلومات على نحو يحترم مقتضيات السرية التي طلبتها الدول المعنية.

٢٤- ومن المصادر الأخرى لقضايا استرداد الموجودات مرصداً استرداد الموجودات الذي يجري حالياً وضع اللمسات الأخيرة عليه. وتتضمن قاعدة البيانات ٧٥ قضية، وسوف تتاح للممارسين من خلال الموقع الشبكي لمبادرة ستار وبوابة تراك الشبكية. وسوف تدار قاعدة البيانات بالتنسيق مع المكتب. والدول الأطراف مدعوة إلى إرسال القضايا إلى أمانة مبادرة ستار لكي تدرجها في قاعدة البيانات أو إلى تبيان ما إذا كانت ترغب في أن يدرج المكتب المعلومات المتعلقة بالقضايا التي تقدمها إليه في قاعدة البيانات تلك.

٢٥- والمعلومات المتعلقة بالقضايا المستمدة من الموارد المذكورة آنفاً، والمستكملة بالمعلومات التي ستوفرها الدول الأطراف عن قضايا إضافية بسبل أخرى، من بينها الرد على قائمة التقييم الذاتي المرجعية خلال استعراض الفصل الخامس من الاتفاقية في إطار دورة الاستعراض الثانية، إنما تؤلف أساساً كافياً لإجراء الدراسة التحليلية التي طلبها الفريق العامل والتي سوف تستهلها الأمانة في الأشهر القادمة. ووفقاً لما أوصى به الفريق العامل، سوف تعتمد الدراسة على الخبرات التي استخلصها المكتب من إعداد خلاصة قضايا الإرهاب.

٤- توسيع نطاق التشاور مع الخبراء ومشاركتهم

٢٦- أعرب الفريق العامل مجدداً عن الحاجة إلى وضع أنشطة تهدف إلى تكوين معارف تراكمية في إطار واسع من التشاور والمشاركة مع خبراء يمثلون مختلف المناطق والنظم القانونية.

التدابير المتخذة

٢٧- يستعان في إعداد المنتجات المعرفية بمساهمات من خبراء متمرسين يعملون في بلدان متقدمة النمو ونامية من مناطق مختلفة ومن ولايات قضائية تطبق القانون المدني والقانون العام. وعادةً ما يُشكّل من أجل كل منتج معرفي فريقٌ أساسي لجمع وتحليل المعلومات والحالات وإعداد مشروع أولي يُعرض على حلقة عمل أو مؤتمر يُدعى إليه ممارسون لمناقشته والتعقيب عليه. وعندها، يطور الفريق الأساسي المشروع بالتعاون الوثيق مع الممارسين.

٢٨- واتساع رقعة التشاور والمشاركة في تكوين المعارف التراكمية مكفول أيضا من خلال إخضاع المنتجات المعرفية لاستعراضات يجربها نظراء يقدمون آراءهم كتابةً أو خلال اجتماعاتهم لكي ينظر فيها فريق الصياغة.

٥- نشر الأدوات والمنتجات المعرفية على نطاق واسع

٢٩- يتعين نشر الأدوات والمنتجات المعرفية على نطاق واسع على أن ينظر المؤتمر أو الفريق العامل في التعليقات الواردة بشأن فعاليتها وجدواها.

التدابير المتخذة

٣٠- تُنشر جميع أدوات المكتب ومنتجاته المعرفية على نطاق واسع. ومثال ذلك أن استخدام أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة متاح بالاتصال الحاسوبي المباشر.^(٧) كما أن بوابة تراك تعمل على الانترنت لضمان الوصول إليها على نطاق واسع. واستخدام المكتبة القانونية، التي هي جزء من بوابة تراك، متاح أيضا عن طريق الاتصال الحاسوبي المباشر.

٣١- والمنتجات المعرفية لمبادرة ستار متاحة بالمثل على الانترنت من خلال موقع مبادرة ستار الشبكي وموقع المكتب الشبكي على السواء. كما أن منتجات مبادرة ستار توزع على نطاق واسع بسبل شتى، من بينها تقديم عروض إيضاحية بشأنها في المناسبات والاجتماعات المعقودة. وقد اجتذبت تلك الأنشطة اهتماما كبيرا وساهمت في تحقيق نجاح كبير لمنشورات تلك المبادرة: ويأتي التقرير الخاص بالشخصيات السياسية البارزة في المرتبة الثانية بين أكثر منشورات مجموعة البنك الدولي مبيعا ويليه دليل استرداد الموجودات في المرتبة الرابعة. وعلاوة على ذلك، أسفرت جهود النشر عن تقدّم دول من أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية بطلب الحصول على المساعدة التقنية. وقد اعتمدت مؤخرا إحدى الدول الأطراف التي تلقت مساعدة تقنية قانوناً بشأن المصادرة غير المستندة إلى إدانة.

٦- توثيق التعاون مع المؤسسات المالية ووحدات الاستخبارات المالية وزيادة فعالية

التحقيقات المالية

٣٢- أكد المؤتمر في دورته الثالثة أن على المؤسسات المالية أن تعتمد وتنفذ معايير فعّالة بشأن توحي الحرص الواجب وبشأن الإفصاح عن المعاملات المالية، وهو ما شدّد عليه من

(7) www.unodc.org/mla/

قبل الفريق العامل الذي أشار إلى الحاجة إلى زيادة مسؤوليات المؤسسات المالية ووحدات الاستخبارات المالية التي تشرف عليها. وأوصى الفريق العامل بإشراك تلك المؤسسات في العمل على تكوين معارف تراكمية بشأن استرداد الموجودات؛ كما شجع العمل على معالجة التدابير الوقائية المنصوص عليها في الفصل الخامس من الاتفاقية وشدد على أهمية التحقيقات المالية الفعالة.

التدابير المتخذة

٣٣- عُقد ملتقى تحت عنوان "لا ملاذات آمنة: ملتقى عالمي بشأن علاقة استرداد الموجودات بالتنمية"، تشاركت في رعايته مبادرة ستار مع حكومة سويسرا، في باريس في ٨ و٩ حزيران/يونيه ٢٠١٠. وحضر هذا الملتقى العالمي ما يزيد على ١٢٠ مشاركاً من ١٨ بلداً، منهم ممثلون عن القطاع المالي والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني ووكالات إنمائية دولية وثنائية.

٣٤- ومن خلال البنك الدولي وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال ووزراء مالية مجموعة الـ ٢٠ ومحافظي بنوكها المركزية، روجت أمانة مبادرة ستار كذلك لتوصياتها والدروس المستفادة من عملها التحليلي بهدف ضمان حملة أمور، من بينها إعطاء أولوية قصوى (ولا سيما من جانب وحدات الاستخبارات المالية وهيئات إنفاذ القوانين)، في خضم العمل على مكافحة غسل الأموال، لمكافحة غسل عائدات الفساد وتوخي الحرص الواجب من جانب المؤسسات المالية.

٣٥- ويوجد لدى المكتب، في إطار برنامجه العالمي لمكافحة غسل الأموال، مُوجهون يعملون في الميدان لمساعدة دول أعضاء مختارة على بناء نظم فعّالة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بوسائل منها تدعيم وحدات الاستخبارات المالية، وتحليل المعلومات المالية، وتطوير الاستخبارات المالية.

٣٦- وتشمل خدماتُ بناء القدرات المصطلّح بها في هذا السياق التدريبَ على كيفية إجراء تحقيقات مالية فعّالة. وثمة أنشطة أخرى تتعلق بإجراء فحوص دقيقة للحسابات المصرفية التي تحتفظ بها الشخصيات السياسية البارزة أو يُحتفظ بها نيابة عنها، والكيفية التي يمكن بها للمؤسسات المالية أن تزيد من فعالية هذه الفحوص استناداً إلى منشور مبادرة ستار المعنون "الشخصيات السياسية البارزة: تدابير وقائية من أجل القطاع المصرفي" (انظر الفقرة ١٥ (د) أعلاه). وشارك ممثلو مبادرة ستار أيضاً مشاركة فعّالة في حلقات عمل ومناقشات وثيقة الصلة حضرها ممثلون لمؤسسات مالية، ونظمت في سياق عمل مجموعة فولفسبرغ

وسياقات أخرى، وتجمع تلك الرابطة ١١ مصرفا عالميا وتهدف إلى وضع معايير في دائرة صناعة الخدمات المصرفية، وذلك من أجل الترويج للتوصيات السياسية وتشجيع القطاع المالي على اتخاذ تدابير أشد فعالية للتصدي لغسل عائدات الفساد. وتورد الصيغة المحدثة لإرشادات مجموعة فولفسبرغ بشأن مكافحة الفساد (آب/أغسطس ٢٠١١) نصائح معدة خصيصا للمؤسسات المالية تشير صراحة إلى مبادرة ستار.

٣٧- وقد روعي أيضا في تكوين المعارف التراكمية المتعلقة باسترداد الموجودات في إطار مبادرة "ستار" منظور المؤسسات المالية ومساهماتها. فعلى سبيل المثال، أُجريت في سياق إعداد الورقة السياسية المتعلقة بالشخصيات السياسية البارزة مشاورات مع مؤسسات مالية وأجهزة رقابية ووحدات استخبارات مالية في الأرجنتين وفرنسا ولختنشتاين وسويسرا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية وكذلك في هونغ كونغ، الصين، وفي جيرسي.

٧- الأحكام التشريعية النموذجية وأدلة الممارسات الفضلى

٣٨- أوصى الفريق العامل بمراعاة المنتجات المعرفية، من قبيل "استرداد الموجودات المسروقة: دليل الممارسات الجيدة المتعلقة بمصادرة الموجودات دون الاستناد إلى إدانة"، في سياق تنفيذ أحكام الاتفاقية الأخرى التي من المجددي أن تُعد بشأنها نماذج أو أدلة للممارسات الفضلى تتصل مثلا بتجميد الموجودات أو مصادرتها.

التدابير المتخذة

٣٩- صُمم عدد من المنتجات المعرفية القائمة لدعم العمل على تنفيذ الاتفاقية، ولا سيما الدراسة الخاصة بالإثراء غير المشروع ودليل استرداد الموجودات ودليل نظم إقرارات الذمة المالية.

٤٠- ويجري العمل على تقييم المجالات التي يكون فيها إعداد نماذج أو أدلة للممارسات الفضلى مجديا. وفي الوقت نفسه، أعدَّ المكتب قوانين نموذجية ذات صلة وثيقة باسترداد الموجودات. وتشمل هذه القوانين النموذجية ما يلي: القانون النموذجي بشأن تبادل المساعدة في المسائل الجنائية (٢٠٠٧)، والقانون النموذجي بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب (من أجل نظم القانون المدني)، وقد نُشر في عام ٢٠٠٥، والأحكام النموذجية بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهابيين والتدابير الوقائية وعائدات الجريمة (من أجل نظم القانون العام)، وقد نشر في عام ٢٠٠٩. وعلى الصعيد الإقليمي، وفي إطار برنامج المساعدة

القانونية لأمريكا اللاتينية والكاريبي، أعدَّ المكتب أحكاماً تشريعية نموذجية بشأن المصادرة العينية في أمريكا اللاتينية (نشرت في تموز/يوليه ٢٠١١ بالإسبانية والإنكليزية). وعُرضت هذه الأحكام التشريعية النموذجية على فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال، وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في أمريكا الجنوبية لمكافحة غسل الأموال، ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة تعاطي المخدرات، وعرضت على الفريق العامل في اجتماعه المعقود في آب/أغسطس ٢٠١١. ويعتزم المكتب الترويج لتنفيذ التشريعات النموذجية في بلدان مختارة قبل نهاية عام ٢٠١١. ويجري أيضاً إعداد صيغة مشروحة من الأحكام التشريعية النموذجية باللغة الإسبانية.

٤١- ولا يزال المكتبُ ينظر في سبل إعداد أحكام تشريعية نموذجية بشأن استرداد الموجودات، ومنها أن يضع هذه الأحكام في وثيقة واحدة تشمل جميع الجوانب التي يمكن أن تصبح مهمّة لتنفيذ الأحكام ذات الصلة من الفصل الخامس من الاتفاقية. وهناك نهج بديل قيد النظر، وهو أن يعدَّ أحكاماً نموذجية تركّز على المواد التي لم يسبق تناولها في القوانين النموذجية القائمة.

٨- جمع المعلومات عن تنفيذ مواد الاتفاقية المتصلة باسترداد الموجودات بوسائل من بينها قائمة التقييم الذاتي المرجعية

٤٢- دعا الفريقُ العامل مراراً الدولَ الأطراف إلى أن تقوم، بالاستعانة بالأمانة، باستيفاء الرد على الفصل المتعلق باسترداد الموجودات في قائمة التقييم الذاتي المرجعية، لكي يتسنى له جمع معلومات عن تنفيذ مواد الاتفاقية المتعلقة باسترداد الموجودات، وتقييم جهود الدول وتحديد الخطوات الأخرى المراد اتخاذها لتنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية.

التدابير المتَّخذة

٤٣- قرَّرَ المؤتمرُ في قراره ١/٣ ضرورة استخدام قائمة التقييم الذاتي المرجعية الشاملة كأداة لتيسير تقديم معلومات عن تنفيذ الاتفاقية. وعُرضت صيغة محسنة من قائمة التقييم الذاتي المرجعية (بجميع اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة) على فريق استعراض التنفيذ في دورته الثانية التي عُقدت في فيينا من ٣٠ أيار/مايو إلى ٣ حزيران/يونيه ٢٠١١. وقرَّرَ المؤتمرُ أيضاً استعراض تنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية خلال الدورة الثانية لآلية استعراض التنفيذ التي مدتها خمس سنوات. غير أن المعلومات الخاصة بتنفيذ الفصل الرابع من الاتفاقية، والتي يمكن أن تتصل بتنفيذ أحكام استرداد الموجودات، سوف تجتمع خلال الدورة الأولى للآلية.

وفي هذا السياق، ستتضمن تقارير التنفيذ المواضيعية التي تعدها الأمانة بموجب الفقرة ٣٥ من الإطار المرجعي للآلية (المرفق بقرار المؤتمر ١/٣) معلومات عن الممارسات الجيدة والتحديات والملاحظات والاحتياجات اللازمة من المساعدة التقنية الواردة في تقارير الاستعراض القطرية، وستوفر هذه التقارير بالتالي معلومات مفيدة عن التعاون الدولي.

باء- بناء الثقة بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلبات

١- السلطات المركزية وجهات الوصل والشبكات

٤٤- دعا الفريق العامل الدول الأطراف إلى أن يوفر كل منها للآخر المساعدة القانونية المتبادلة على أوسع نطاق ممكن، ولا سيما للبلدان النامية، من أجل تيسير إعادة الموجودات وتعزيز القدرة على تجميد الممتلكات والحجز عليها ومصادرتها.

٤٥- وطلب الفريق العامل إلى الأمانة أن تدعو الدول الأعضاء، التي لم تعين بعد السلطات المسؤولة عن طلبات المساعدة القانونية المتبادلة، إلى تعيينها وتقديم قائمة بها إلى المؤتمر. وطلب الفريق العامل في اجتماعه المعقود في آب/أغسطس ٢٠١١ إلى الأمانة أن ترسل مذكرة شفوية أخرى إلى الدول الأعضاء تطلب فيها من الدول التي لم تعين بعد هذه السلطات المركزية عملاً بالفقرة ١٣ من المادة ٤٦ من الاتفاقية أن تبادر إلى تعيينها.

٤٦- وأكد المؤتمر والفريق العامل على الحاجة إلى إجراء اتصالات غير رسمية وتوفير التعاون قبل تقديم أي طلب رسمي للمساعدة القانونية المتبادلة وفي الحالات التي لا تتطلب توجيه طلب رسمي. وأكد الفريق العامل بخاصة حاجة الدول الأعضاء إلى الاستفادة الفعلية من التعاون مع هيئات إنفاذ القوانين ووحدات الاستخبارات المالية مع التسليم بدور القضاء في ضمان المساءلة واحترام الأصول القانونية في إجراءات التعاون الدولي. وأوصى الفريق العامل أيضاً بتوثيق التعاون بين أجهزة مكافحة الفساد وهيئات إنفاذ القوانين ووحدات الاستخبارات المالية داخل الدول.

٤٧- وشدد الفريق العامل كذلك على أهمية العمل على إنشاء شبكة عالمية من جهات الوصل المعنية بمصادرة الموجودات واستردادها مع تزويدها بالخبرات التقنية. وعلى الرغم من أن المؤتمر والفريق العامل يعتبران ساحتين لتبادل المعارف والخبرات، فإن من شأن إنشاء شبكة من نقاط الوصل أن يوفر المزيد من فرص الحوار الهامة. وأكد الفريق العامل أيضاً أهمية شبكات جهات الوصل الإقليمية والحاجة إلى التضافر والتعاون معها.

- ٤٨ - وأوصى الفريق العامل باستكشاف إمكانية اعتماد نهج في مجال استرداد الموجودات يقوم على إنشاء مكتب مساعدة مصغّر يتولى توفير المشورة غير الرسمية خلال المراحل الأولى لأي قضية وإحالة الطلبات إلى الجهات النظرية التي يمكن أن توفر المزيد من المساعدة.
- ٤٩ - وأوصى الفريق العامل أيضا بأن يستكشف المكتب السبل الكفيلة بتعديل قاعدة البيانات الخاصة بجهات الوصل المعنية باسترداد الموجودات لكي يتسنى التيقن من بيانات الاتصال الخاصة بالأشخاص الموجودين في ولايات قضائية أخرى.
- ٥٠ - وحث الفريق العامل الدول الأطراف التي لم تعين بعد جهات وصل معنية باسترداد الموجودات على أن تبادر إلى تعيينها وأن ترسل المعلومات المتصلة بذلك إلى الأمانة.

التدابير المتخذة

- ٥١ - في آذار/مارس ٢٠١١، أرسلت الأمانة مذكرة شفوية إلى جميع الدول الأطراف في الاتفاقية التي لم تعين بعد سلطة مركزية مسؤولة عن طلبات المساعدة القانونية المتبادلة تدعوها فيها إلى القيام بذلك. وبحلول ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١، كانت ٩١ دولة طرفا قد أبلغت الأمانة بالسلطات المركزية المعيّنة لديها.
- ٥٢ - وجمع المكتب قاعدة بيانات خاصة بجهات الوصل التي عيّنتها الدول الأعضاء لتعني بشؤون استرداد الموجودات. وفي آذار/مارس ٢٠١١، وجهت الأمانة مذكرة شفوية إلى الدول الأعضاء تدعوها فيها إلى تقديم معلومات عن جهات الوصل المعنية باسترداد الموجودات التي عيّنتها بغية توسيع نطاق قاعدة البيانات. وبحلول ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١، كانت ٤٠ دولة عضوا قد أبلغت الأمانة بجهات الوصل المعيّنة لديها.^(٨)
- ٥٣ - وأنشأت مبادرة ستار مبادرة جهات الوصل بالاشتراك مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. وكان الهدف منها دعم التحقيقات من خلال توفير المساعدة غير الرسمية (أي قبل تقديم طلبات رسمية للحصول على المساعدة القانونية المتبادلة) لغرض استرداد عائدات الفساد والجريمة الاقتصادية. وهي تنهض بهذه

(٨) الدول التي أبلغت الأمانة بجهات الوصل المعيّنة لديها هي: الاتحاد الروسي، الأردن، أرمينيا، أستراليا، أفغانستان، إكوادور، باكستان، بالاو، البحرين، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، بيرو، تركيا، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، الدانمرك، الرأس الأخضر، رواندا، السلفادور، سلوفينيا، السويد، سويسرا، صربيا، غواتيمالا، الفلبين، كينيا، لايفيا، مالطة، ماليزيا، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة، موريشيوس، النمسا، هولندا، الولايات المتحدة.

الوظيفة من خلال قاعدة بيانات مأمونة تتضمن أسماء جهات الوصل المعنية باسترداد البيانات في البلدان المشتركة، والاتصال بهذه الجهات متاح على مدار الساعة طيلة أيام الأسبوع. ويجري في الوقت الراهن إعداد منصة اتصالات لتمكين جهات الوصل من التواصل بصورة آمنة. ويبلغ عدد البلدان المشاركة في المبادرة حاليا ٨٤ بلدا. وقد عقد أول اجتماع لأعضاء شبكة جهات الوصل في ١٣ و ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وعُقد اجتماع ثانٍ في ليون من ١١ إلى ١٣ تموز/يوليه ٢٠١١. كما أن المكتب والبنك الدولي ومبادرة ستار يستخدمون خطة عمل مجموعة الـ ٢٠ لمكافحة الفساد لتشجيع الدول الأطراف على النهوض بدور قيادي وذلك مثلا بتعيين جهات الوصل الخاصة بها المعنية باسترداد الموجودات بموجب الاتفاقية ومبادرة ستار على السواء في أقرب وقت ممكن.

٥٤ - وإلى جانب قاعدة بيانات جهات الوصل المعنية باسترداد الموجودات، ساهم المكتب والبنك الدولي ومبادرة ستار في تكوين ودعم وتعزيز شبكات إقليمية متصلة باسترداد الموجودات. وهذه الشبكات هي شبكات غير رسمية أساسا وتهدف إلى تيسير المساعدة القانونية المتبادلة. وشبكة الجنوب الأفريقي المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات شبكة غير رسمية تأسست في آذار/مارس ٢٠٠٩ وتتألف من ممارسين في مجال مصادرة الموجودات من تسع دول في الجنوب الأفريقي. وقد تأسست شبكة استرداد الموجودات التابعة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في أمريكا الجنوبية لمكافحة غسل الأموال في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٠ كشبكة غير رسمية لتعزيز التعاون الدولي في مجال مصادرة الموجودات. ورغم أن هذه الشبكة مكونة من الدول الأعضاء في فرقة العمل المذكورة، فقد أجازت وثائق تأسيسها للدول الأخرى الانضمام إلى عضويتها. وتوفر جهات الوصل التابعة للشبكة لبعضها البعض مساعدات تشغيلية غير رسمية طالما سمحت بذلك الولاية القضائية التي تتبعها جهة الوصل المعنية.

٢- التعاون بين وحدات الاستخبارات المالية وأجهزة مكافحة الفساد والسلطات المركزية

٥٥ - أوصى الفريق العامل بتوثيق التعاون بين وحدات الاستخبارات المالية وأجهزة مكافحة الفساد والسلطات المركزية المسؤولة عن طلبات المساعدة القانونية المتبادلة على الصعيدين الوطني والدولي. وينبغي أيضا استكشاف سبل تعزيز التعاون مع الشبكات والمؤسسات القائمة مثل مجموعة إيغمنت لوحدات الاستخبارات المالية والرابطة الدولية لسلطات مكافحة الفساد.

التدابير المتخذة

٥٦- يعمل المكتب، من خلال برنامجهِ العالمي لمكافحة غسل الأموال، مع وحدات الاستخبارات المالية من أجل مساعدتها على الانضمام إلى مجموعة إيغمونت وتنفيذ مبادئ المجموعة الداعية إلى تبادل المعلومات بين وحدات الاستخبارات المالية بشأن القضايا المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب. ويوفر البنك الدولي مساعدة مماثلة، وذلك جزئياً في إطار من التنسيق مع مجموعة إيغمونت.

٥٧- ويواصل المكتبُ تعاونه الوثيق مع الرابطة الدولية لسلطات مكافحة الفساد ودعمه لأنشطتها. وهو يشارك في اللجنة التنفيذية لهذه الرابطة ويُستشار بانتظام بشأن برنامج عمل الرابطة وصياغة خططها الاستراتيجية. وشارك المكتب مشاركة نشطة في اجتماع فريق الخبراء بشأن خطة عمل الرابطة، الذي عُقد في سنغافورة من ١٧ إلى ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

٥٨- وبفضل انخراط المكتب والبنك الدولي ومبادرة ستار في العمل مع فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال، باتت الفرقة المذكورة تولي اهتماماً متزايداً لمسألة كيف يمكنها تعزيز الجهود الدولية لمكافحة غسل عائدات الفساد. وعلاوةً على ذلك، فإن منشور مبادرة ستار المعنون "استرداد الموجودات المسروقة: صوب هيكل عالمي لاسترداد الموجودات" يتضمن ملاحظة موجهةً إلى الجهات المانحة يشير فيها عليها بربط استراتيجيات مكافحة غسل الأموال باستراتيجيات مكافحة الفساد.

٣- التعاون مع القطاع الخاص

٥٩- لا يزال دورُ القطاع الخاص في مكافحة الفساد حاسماً. وأوصى الفريقُ العامل بأن تواصل الأمانة الترويجَ لإقامة شراكات مع كيانات القطاع الخاص، وخاصةً مع المؤسسات المالية، بهدف مساعدتها على الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية وتيسير استرداد الموجودات. وشجّع الفريق العامل الدول الأطراف على دعم جهود الأمانة بوسائل منها إقامة شراكات على الصعيد الوطني.

التدابير المتخذة

٦٠- إنَّ المكتبَ مكلفٌ بالعمل على منع الفساد ومكافحته بالتشارك مع جميع الجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك قطاع الشركات. وما زال المكتبُ يشارك بدور نشط في

أعمال الفريق العامل التابع للاتفاق العالمي والمعني بالمبدأ العاشر، مركزاً على التزام القطاع الخاص بمكافحة الفساد. وقد شارك في اجتماع الفريق العامل التابع للاتفاق العالمي الذي عقد في ١٦ أيار/مايو ٢٠١١، حيث ناقش المشاركون جملة أمور من بينها الحوافز القانونية المستندة إلى الاتفاقية التي قد تشجع على التعاون مع هيئات إنفاذ القوانين، بما يشمل الإبلاغ عن حوادث الفساد الداخلية. وشارك المكتب أيضاً في الاجتماع السنوي لاتفاق الأمم المتحدة العالمي الذي عُقد في كوبنهاغن في ١٧ أيار/مايو ٢٠١١.

٦١- وقد أعدَّ المكتبُ بالاشتراك مع مكتب الاتفاق العالمي أداة إلكترونية لتعلم طرائق مكافحة الفساد لكي يستخدمها القطاع الخاص. وتوفّر هذه الأداة، من خلال ست نماذج تفاعلية تستند إلى سيناريوهات لمعضلات مستوحاة من واقع الحياة، إرشادات مفصلة للعاملين في قطاع الشركات بشأن التطبيق العملي لمبادئ مكافحة الفساد استناداً إلى الاتفاقية. وهي تساعد على السواء في التوعية بمخاطر الفساد، وتعريف القطاع الخاص بالدور الذي يمكن أن يساهم به لوضع نهاية للفساد. والأداة متاحة للاستعمال مجاناً في الموقعين الشبكيين التابعين للمكتب ومكتب مبادرة الاتفاق العالمي.

٦٢- ويتلقى المكتبُ تمويلاً من أجل مشاريع مكافحة الفساد عن طريق مبادرة "سيمنز" للنزاهة. وهذه المبادرة، التي خُصّص لها مبلغ ١٠٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة وتشكّل جزءاً من التسوية الشاملة بين شركة سيمنز والبنك الدولي المتفق عليها في عام ٢٠٠٩، ستموّل ثلاثة من مشاريع المكتب على مدى ثلاث سنوات. وستدعم شراكة سيمنز مع المكتب جهودَ مكافحة الفساد في ثلاثة مجالات بالغة الأهمية وهي: الحد من القابلية للفساد في نظم الاشتراء العمومية؛ وإنشاء حوافز قانونية متماشية مع الاتفاقية لتشجيع الشركات على التحلي بالنزاهة وروح التعاون؛ وتعريف قادة قطاع الأعمال ونظرائهم في القطاع العام الحاليين والمقبلين بتكلفة الفساد الحقيقية، وبالطريقة التي يسهم بها الامتثال للاتفاقية في المساعدة على حماية الصالح العام ومصالح قطاع الأعمال.

٦٣- وكان الطلبُ كبيراً بين المؤسسات المالية والمهنيين على الورقة السياسية المعنونة "الشخصيات السياسية البارزة: تدابير وقائية من أجل القطاع المصرفي"، التي استخدمتها مبادرة ستار لإشراك كيانات القطاع الخاص (وخصوصاً في سياق مجموعة فولفسبرغ) وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال في الجهود المبذولة لضمان توطيد الممارسات الدولية الجيدة المتعلقة بالشخصيات السياسية البارزة والتشدد في تنفيذها.

٤ - تشجيع الحوار وإزالة الحواجز التي تمنع استرداد الموجودات

٦٤ - لقد شُدُّد مراراً على ضرورة أن تكثف الأمانة جهودها الرامية إلى تشجيع الحوار بين الدول المتلقية للطلبات والدول الطالبة، وبناء الثقة وتدعيم الإرادة السياسية في ضمان استعادة الموجودات ومواصلة تعزيزها. وشجَّع الفريق العامل الدول الأطراف على السعي لإزالة الحواجز التي تمنع استرداد الموجودات، وخصوصاً بتبسيط الإجراءات الداخلية وتدعيمها منعا لإساءة استخدامها.

التدابير المتَّخذة

٦٥ - يوفرُّ المؤتمر وأفرقته العاملة وفريقُ استعراض التنفيذ فرصاً للحوار وتعزيز الالتزام السياسي. وإلى جانب ذلك، يشارك المكتبُ وأمانة مبادرة ستار مشاركة نشطة في جهود الدعوة إلى المناصرة في عدد من المحافل الدولية لتدعيم الإرادة السياسية، بما في ذلك في إطار الفريق العامل المعني بمكافحة الفساد التابع لمجموعة ال-٢٠. ويشارك المكتب في هذا الفريق بصفة مراقب وساهم في إعداد خطة عمل مجموعة ال-٢٠ بشأن مكافحة الفساد، التي أقرتها مجموعة ال-٢٠ في مؤتمر قمته الذي عقد في مدينة سيول في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. ويواصل الفريق العامل المعني بمكافحة الفساد عمله وسوف يقدم مقترحات لتنفيذ خطة العمل بشأن مكافحة الفساد في مؤتمر قمة مجموعة ال-٢٠ الذي سيعقد في مدينة كان الفرنسية في مطلع تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وما زال المكتب والبنك الدولي وأمين مبادرة ستار يشاركون بنشاط في الفريق العامل المعني بمكافحة الفساد، ويدعمون عمله على الترويج لتنفيذ خطة العمل.

٥ - استخدام الاتفاقية كإطار قانوني للمساعدة على استرداد الموجودات

٦٦ - طلب الفريق العامل من الأمانة مواصلة التأكد من امتثال جميع أنشطة مبادرة ستار امتثالاً تاماً للإطار القانوني والمعايير الدولية الموضوعين عملاً في الاتفاقية. وطلب إلى الأمانة أيضاً مواصلة تقديم تقارير دورية إليه وإلى المؤتمر عن أنشطة مبادرة ستار.

التدابير المتَّخذة

٦٧ - تعمل مبادرة ستار ضمن الإطار القانوني للاتفاقية. وتهدف أنشطتها إلى الوفاء بولايي المؤتمر والفريق العامل. ويحكم تلك المبادرة اتفاقاً شراكة رسمي بين المكتب والبنك الدولي. ويشارك ثلاثة ممثلين عن المكتب في عضوية لجنة إدارتها، التي تشرف على أنشطتها وتحدد

سياساتها وأولوياتها العامة. وعلى صعيد العمل، يعمل اثنان من موظفي المكتب في أمانتها القائمة في واشنطن العاصمة، ويساهمان في الإدارة اليومية للمبادرة، بالتعاون الوثيق مع المكتب. وتخضع جميع منتجات المبادرة لعملية استعراض يجريها النظراء ويعين المكتب من أجلها خبراء استعراض من أجل كل منتج. وجرت العادة على أن يشارك موظفو المكتب في الأفرقة المكلفة بتقديم الدورات التدريبية وتنفيذ البعثات القطرية. ويُقدم إلى الفريق العامل والمؤتمر في كل اجتماع عُقد منذ إنشاء مبادرة ستار بيان مفصّل للأنشطة المنفّذة في إطارها.

٦- خطة عمل لمناقشة الجوانب العملية لاسترداد الموجودات

٦٨- أعرب الفريق العامل في اجتماعه المعقود في آب/أغسطس ٢٠١١ عن تقديره للعروض الإيضاحية التي قدمت في ذلك الاجتماع بشأن التشريعات الجديدة الخاصة باسترداد الموجودات التي اعتمدها الدول الأطراف امثال للاتفاقية وأوصى بأن تسعى الأمانة إلى اتباع نفس النهج العملي في الاجتماعات المقبلة. ونوّه الفريق العامل بأهمية تهيئة منبر لمناقشة الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما يشمل التحديات والممارسات الجيدة في هذا الشأن. وأوصى الفريق العامل في هذا الصدد بأن تستعد الدول الأطراف لإجراء هذه المناقشات في الدورة الرابعة للمؤتمر.

٦٩- ورأى الفريق العامل ضرورة وضع خطة عمل من أجله وتقديمها إلى المؤتمر في دورته الرابعة. كما رأى أيضاً أن من الضروري تقديم مقترحات في هذا الشأن إلى الأمانة بحلول ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ وأن على الأمانة أن تُجمّع المقترحات في وثيقة من أجل أن ينظر فيها المؤتمر في دورته الرابعة.

التدابير المتخذة

٧٠- سوف تُعرض على المؤتمر ورقة غرفة اجتماعات (CAC/COSP/2011/CRP.3) تتضمن مقترحات وردت من الدول الأطراف رداً على رسالة وجهها رئيس الفريق العامل في الاجتماع الذي عقده الفريق في آب/أغسطس ٢٠١١ لوضع خطة عمل لهيكله أعماله.

جيم - المساعدة التقنية والتدريب وبناء القدرات

١ - المساعدة التقنية والتدريب وبناء القدرات في مجال استرداد الموجودات

٧١ - شدّد الفريق العامل على أنّ هناك طلباً كبيراً على المساعدة التقنية من أجل تنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية، وخصوصاً على الخدمات الاستشارية القانونية، وأبرز ضرورة اتباع نهج مصمّم تبعاً للاحتياجات. وشدّد على أهمية توفير المساعدة التقنية للمسؤولين والممارسين في مجال المساعدة القانونية المتبادلة، لتمكينهم من صياغة الطلبات والردود.

٧٢ - وأكّد الفريق العامل على أهمية تدعيم قدرات المشرعين وموظفي إنفاذ القوانين والقضاة وأعضاء النيابة العامة بشأن استرداد الموجودات والحاجة إلى توفير تدريب متخصص في مجال استرداد الموجودات. وإضافةً إلى الأنشطة من قبيل عقد الحلقات الدراسية والدورات التدريبية، شجّع الفريق العامل الأمانة على تنظيم هذا التدريب بسبل مختلفة منها الاستعانة بالتكنولوجيات المتكثرة مثل برامج التعلّم الإلكتروني.

٧٣ - وأوصى الفريق العامل بأن يسعى المكتب إلى إقامة مزيد من الشراكات وإلى تنسيق الاضطلاع بأنشطة مساعدة تقنية إضافية بشأن استرداد الموجودات مع سائر المنظمات والهيئات المعنية، وطلب من الأمانة تعزيز السبل والوسائل المتاحة للدول الأعضاء لطلب المساعدة التقنية من مبادرة ستار على المستويين الوطني والإقليمي.

التدابير المتخذة

٧٤ - في مجال المساعدة التشريعية، لّبي المكتب الطلبات التي تلقاها من الدول بشأن إجراء استعراض مكثبي لمشاريع التشريعات، ووفر إمكانية الاطلاع على التشريعات المعمول بها من خلال مكتبته القانونية. وإضافةً إلى ذلك، يساعد المكتب الدول، في سياق عدة عمليات جارية لتحليل الثغرات، في استعراض تنفيذها الفصل الخامس من الاتفاقية وسوف يسدي المشورة في المستقبل، عند الطلب، بشأن الإجراءات اللازمة لسد الثغرات المستبانة.

٧٥ - وفي إطار مبادرة ستار، تُقدّم المساعدة التقنية إلى الدول، بناء على طلبها، في مختلف مراحل إجراءات استرداد الموجودات. والهدف من ذلك مساعدة الدول على جمع وتحليل المعلومات التي تيسّر إحراز تقدّم في جهود استرداد الموجودات وتستنير بها دوائر صنع القرار في السلطات الوطنية، والمساعدة على زيادة فعالية التعاون الدولي، ولا سيّما المساعدة القانونية المتبادلة. ومن أمثلة هذه المساعدات رعاية اجتماعات وحلقات عمل تجمع الأطراف المعنية على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي؛ وتوفير خدمات استشارية لدعم

إعداد التقارير التحليلية، وإجراء بحوث قانونية، وتقديم المساعدة في مراجعة الحسابات والتحليل المالي أو لدعم إعداد وتحليل طلبات المساعدة القانونية المتبادلة أو غيرها من أشكال التعاون الدولي.

٧٦- وبحلول ٥ حزيران/يونيه ٢٠١١، كانت ٢٧ دولة قد قدّمت إلى مبادرة ستار طلبات رسمية للحصول على المساعدة التقنية. وقدّمت ثلاث دول أخرى طلبات للحصول على مزيد من المساعدة استكمالاً لجوانب الدعم المقدّم سابقاً. وتعلّقت ستة من تلك الطلبات بموجودات مجمّدة؛ وخمسة بمساعدة قانونية متبادلة بشأن قضايا جارية؛ واثنان يعمل البلدان كوسطاء نزيهين بالتعاون مع المراكز المالية؛ وأربعة بإعداد واستهلال برامج لاسترداد الموجودات. وإضافةً إلى ذلك، قدّم المكتب المساعدة إلى إحدى الدول، بناءً على طلبها، بشأن المساعدة القانونية المتبادلة.

٧٧- وتباين طبيعة المساعدة المقدّمة، وهي تصمّم خصيصاً لتفي بالاحتياجات المحددة للدولة الطالبة: ففي بعض الحالات، توجّه المساعدة صوب إجراء حوار حول السياسة العامة وتيسير سبل الاتصال بين السلطات الوطنية والمراكز المالية؛ بينما تركّز المساعدة في حالات أخرى على أنشطة بناء القدرات وعلى توفير خدمات استشارية لدعم قضايا محدّدة لاسترداد الموجودات. ولا يخفى أنّ نوع المساعدة المقدّمة في سياق قضية معيّنة لاسترداد الموجودات قد يختلف عن نوع المساعدة المتوخاة في مرحلة تحليل الثغرات.

٧٨- ونُظّم بالاشتراك مع مبادرة ستار عددٌ من الدورات التدريبية في مجال استرداد الموجودات شملت أحداثاً إقليمية في جزر المحيط الهادي، والشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وأمريكا الجنوبية والوسطى، وجنوب أوروبا وشرقها، وشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، وجنوب آسيا وشرقها. وقدّم التدريب على مستويين: حلقات عمل تمهيدية للتوعية باسترداد الموجودات؛ ودورات تدريبية أكثر تقدماً لمعالجة الجوانب التقنية لاسترداد الموجودات. وقد عُقدت حلقات العمل التمهيدية عموماً على صعيد إقليمي لتمكين الممارسين من تبادل الخبرات وإقامة اتصالات فيما بينهم وفي المراكز المالية الإقليمية وغيرها. وقد صمّمت تلك الأحداث من أجل صنّاع القرار الرفيعي المستوى الذين لا يحتاجون إلى تدريب موسّع على الأساليب والإجراءات العملية لاسترداد الموجودات. وإضافةً إلى ذلك، قدّم تدريب متخصص على مواضيع معيّنة أو لفئات محددة.

٧٩- وقد تشارك كل من المكتب والبنك الدولي وأمانة مبادرة ستار وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد في توفير المساعدة للجامعة

العربية في إعداد وتنفيذ حلقة عمل إقليمية لمدة يومين في القاهرة في حزيران/يونيه ٢٠١١ بشأن استرداد الموجودات بموجب الاتفاقيات الدولية ذات الصلة.

٨٠- واستناداً إلى التقييم الذي خلص إلى أن التدريب التقني يكون فعالاً على أشده عندما يطبق المتدرب ما تعلمه مباشرة، وخصوصاً في الظروف التي يتصل فيها التدريب بنشاط محدد ومرتبط به ارتباطاً مباشراً (إصلاح تشريعي، إصلاح مؤسسي، قضية فعلية)، سيكون التدريب المقدم في إطار مبادرة ستار في المستقبل أشد اتصالاً بالعمل الذي يقوم به البلد المعني لضمان التركيز على تنمية مهارات المتدربين الذين يحتاجون لتطبيق هذا التدريب في أسرع وقت ممكن. ويجري أيضاً حالياً تنظيم دورة تدريبية بالتعاون مع رابطة سلطات مكافحة الفساد في شرق أفريقيا لتشكيل مجموعة مدربين يمكنهم نقل المهارات المتعلقة باسترداد الموجودات إلى نظرائهم في المنطقة، حسب الحاجة إلى هذه المهارات وعند الحاجة إليها. وستستمد المواد التدريبية بالقدر الممكن من دليل استرداد الموجودات ومن المنتجات المعرفية ذات الصلة. وستعطي مبادرة ستار الأولوية لتقديم المساعدة إلى بلدان معينة عندما تكون هناك قضية مرفوعة بشأن استرداد الموجودات، أو عندما يكون من المرجح أن تُعين هذه المساعدة السلطات في الأمد القصير على رفع دعوى من هذا النوع.

٨١- وقد أنشأ المكتب مع حكومة النمسا، بدعم من المكتب الأوروبي لمكافحة الاحتيال، الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد في لاكسنبورغ بالنمسا. وسيكون لاسترداد الموجودات موقع بارز في عمل هذه المؤسسة. وشارك ممثلو المكتب في اللجنة التوجيهية الدولية التي وفرت التوجيه الاستراتيجي والقيادي إلى أن أصبحت الأكاديمية منظمة دولية كاملة في ٨ آذار/مارس ٢٠١١. وستوفر الأكاديمية برامج للحصول على مؤهلات جامعية وتدريباً نظرياً وآخر مصمماً لأغراض محددة على السواء، ومنبرا للحوار وأنشطة للترابط الشبكي. وسيبدأ برنامجها الكامل في السنة الأكاديمية ٢٠١١/٢٠١٢.

٨٢- وتستطلع الأمانة حالياً إمكانية وضع برامج للتعليم الإلكتروني في مجال استرداد الموجودات.

٨٣- وفي عام ٢٠١١، استهل فريق غير رسمي من خبراء مكافحة الفساد، بدعم من المكتب ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ورابطة المحامين الدولية ومؤسسات أخرى ذات صلة، مبادرة لوضع مجموعة شاملة من المواد التعليمية بشأن مكافحة الفساد في صورة أداة من أدوات المصدر المفتوح لكي تستخدمها الجامعات وغيرها من المؤسسات التعليمية لتيسير وتعزيز إدراج المسائل المتصلة بالفساد في المناهج الجامعية. ويجري إعداد هذه

المواد بالتعاون الوثيق مع مكتب الاتفاق العالمي ومبادرة مبادئ تعليم الإدارة المسؤولة، التي تعكف على وضع مبادئ توجيهية لمكافحة الفساد من أجل كليات الإدارة.

٨٤- وأقام المكتبُ شراكاتٍ إضافية مع منظمات وهيئات أخرى بغية تنسيق أنشطة المساعدة التقنية المتصلة باسترداد الموجودات، منها الرابطة الدولية لسلطات مكافحة الفساد ومنظمة الدول الأمريكية ورابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، إلى جانب حكومة سويسرا من خلال عملية لوزان. وشارك المكتبُ مشاركة فعالةً في تلك الجهود أيضاً من خلال عمله مع لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وفريق العمل المعني بمكافحة الفساد التابع لشبكة الحكومة التي تديرها لجنة المساعدة الإنمائية.

٢- التحضير لاستعراض تنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية

٨٥- لما كان الفريقُ العاملُ يدرك أن الفصل الخامس من الاتفاقية سيخضع للاستعراض خلال الدورة الثانية من آلية استعراض التنفيذ، فقد شدّد على أهمية تهيئة الدول الأطراف لاستعراض تنفيذ ذلك الفصل وتنظيم أعماله وفقاً لذلك. ولهذا الغرض، أوصى الفريق العامل بأن تُعدّ الأمانة، من خلال مبادرة ستار أو مبادرات أخرى ذات صلة، خطة عمل متعددة السنوات.

التدابير المتخذة

٨٦- قُدمت خطة عمل مقترحة لكي ينظر فيها الفريق العامل في اجتماعه المعقود في آب/أغسطس ٢٠١١.

ثالثاً- الإبلاغ والمتابعة

٨٧- لعل المؤتمرُ يوّدُ أن يقدمَ إرشادات لمواصلة العمل على تنفيذ قراراته المتعلقة باسترداد الموجودات وتوصيات الفريق العامل، بما يشمل طرائق إنشاء شبكة عالمية من جهات الوصل المعنية باسترداد الموجودات بمقتضى الاتفاقية مع تجنب الازدواجية مع الشبكات القائمة والاعتراف بعمل تلك الشبكات.

٨٨- ولعل المؤتمرُ يوّدُ كذلك أن يناقش السبل والأساليب الكفيلة بتهيئة الدول الأطراف بالصورة المناسبة لاستعراض تنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية.

- ٨٩- وفيما يتعلق بالحاجة إلى تعزيز المعارف التراكمية المتعلقة باسترداد الموجودات، لعل المؤتمر يودُّ أن يناقش المجالات التي يمكن فيها استحداث منتجات معرفية أخرى.
- ٩٠- ولعل المؤتمر يودُّ أن يقدم إرشادات بشأن دور المكتب ومبادرة ستار في توفير التدريب والمساعدة التقنية وأن يشجع الدول على الاستفادة من الفرص السانحة لبناء القدرات في مجال استرداد الموجودات.
- ٩١- ولعل المؤتمر يودُّ أن يجدد ولاية الفريق العامل قبل الدورة السادسة لمؤتمر الدول الأطراف الذي سيعقد في عام ٢٠١٥ وأن يعتمد خطة عمل متعددة السنوات لهيكله أعماله. ولعله يودُّ أيضا أن يطلب إلى الأمانة أن تواصل ممارستها المتمثلة في إعداد تقارير منتظمة بشأن التقدم المحرز في هذا الشأن.
- ٩٢- ولعل المؤتمر يودُّ أن يجدد خطوات أخرى لتمكين الفريق العامل من أن يوفر منبرا لمناقشة الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما في ذلك التحديات والممارسات الجيدة في هذا الشأن.